

القدح في العلماء

جاءت الشريعة الإسلامية بالمحافظة على مصالح الخلق ، ومن الضرورات التي جاءت الشريعة الإسلامية بالحفاظ عليها حفظ العرض ، فقال النبي ﷺ في **حجة الوداع** : ” إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ” وقال تعالى : {ولا تلمزوا أنفسكم ولا تنابزوا بالألقاب } .

ومن أحاديث النبي ﷺ : ” سباب المسلم فسوق ، وقتاله كفر “.

وهذا النهي عام في جميع الأمة ، ويشدد هذا النهي في علماء الأمة القائمين على تعليم الناس أمور دينهم الذائدين عن حمى هذا الدين المدافعين عنه بالحجة الساطعة والبراهين البينة ، وقد جاءت نصوص الشريعة ناطقة باحترام هؤلاء العلماء ، والتشديد في الوعيد والزجر في من قدح فيهم .

يقول الدكتور سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري أستاذ الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية :

قد رفع الله مقدار علماء الشريعة فقال تعالى : (يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات) [المجادلة: 11] ،

وقال: (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) [الزمر: 9] وفي الحديث: (فضل العالم على العابد كفضلي على

أدناكم) [أخرجه الترمذي في باب “ما جاء في فضل الفقه على العبادة من كتاب العلم”.

وفي الحديث الآخر: (فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء) [أخرجه أبو

داود في باب “فضل العلو من كتاب العلم”.

إن القدح في العلماء يسبب عدم الثقة في إرشادهم وتوجيههم الناس؛ ومن ثم لا يلتزم الناس بتذكيرهم ووعظهم ، ولا

يعولون على أقوالهم فيما يقدمون عليه من أفعال، بل تكون أفعالهم خبط عشواء لا يراعون شريعة؛ ولا يلحظون حكماً بينما

الواجب عليهم الرجوع للعلماء وسؤالهم عن دينهم كما قال تعالى: (فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) [النحل: 44]

وخصوصاً أوقات الفتن قال تعالى: (وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم

لعلمه الذين يستنبطونه منهم) [النساء: 83]



ولمكانة هذه الطائفة جاءت الشريعة برفع مكانتها وتقديرها كما قال النبي ﷺ: (إن من إجلال الله تعالى إكرام ذي الشبهة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه وإكرام ذي السلطان المقسط) رواه أبو داود باب في “تنزيل الناس منازلهم من كتاب الأدب

وقد فسر أولو الأمر في قوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) [النساء: 59] بالولاية وعلماء الشريعة.